

النظم الجلي في الفقه الحنبلي 360- شرح/ عامر بهجت) شروط خطبة الجمعة).

عامر بهجت

السلام عليكم ورحمة الله الحمد لله صلى الله وسلم على رسول الله وعلى اله وصحبه ومن والاه اما بعد هذا هو الدرس الثالث
والستون من شرح النظم الجليل في الفقه الحنبلي - 00:00:00
تكلّموا فيه عن شروط خطبة الجمعة قال الناظم وفقه الله يستكمل الكلام عن شروط صحة صلاة الجمعة قال كذا تقدم لخطبتين ما
بذلان لركعتين. كذا تقدم لخطبتين وما بديلان لركعتين. شرطهما حمد صلاة وقراء. وصية بتقوى - 00:00:10
والامير وعربية على من قدر حضور اربعين ممن ذكر. طبعاً قول الناظم وفقه الله كذا تقدم لخطبتين هذا سبق معنا انه شرط من
شروط صحة الجمعة وان الجمعة لا تصح الا بعد خطبتين - 00:00:30
فلو فرضنا ان قوما قالوا نحن لا نستطيع ان نخطب الجمعة وليس عندنا خطيب مفوه فنصلي من غير خطبة نقول لا تصح الجمعة
منهم من خطبة وذكر الناظم وفقه الله ان هاتين الخطبتين بديلان عن ركعتين من الظهر - 00:00:47
ان الظهر اربع ركعات فان الظهر اربع ركعات والجمعة ركعتان. قالوا ان الجمعة اه شرعت اه على ركعتين لان الخطبتين تقوم مقام
ركعتين في الظهر ونعم وهذي مسألة يعني تتعلق بالنظر في الحكمة - 00:01:08
من اقتصار الجمعة على خطبته طيب هاتان الخطبتان لهما شروط فما هي شروط هاتين الخطبتين؟ الشرط الاول حمد الله عز وجل.
قال الناظم شرطهما حمد فلا بد في الخطبة من حمد الله عز وجل ولا تصح الخطبة اذا خلت من الحمد - 00:01:34
فلا بد من حمد الله عز وجل وكذلك لا بد من الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم قال شرطهما حمد صلاة يعني صلاة على
النبي صلى الله عليه وسلم - 00:01:53
فلو لم يصلي الخطيب على النبي صلى الله عليه وسلم في خطبة من خطبتيه لم تصح تلك الخطبة وهذا شرط من شروط الخطبة.
كذلك من شروطها قراءة اية قال وقراءة - 00:02:04
واقل ذلك ان يقرأ اية من كتاب الله عز وجل في كل خطبة من الخطبتين الرابع الوصية بتقوى الله. قال وصية بتقوى لا مرأى يعني لا
جدال لا جدال في اه في انه لا بد من ذكر الوصية بتقوى الله عز وجل. والوصية بتقوى الله عز وجل تصح الخطبة - 00:02:20
بها سواء اتى بلفظ التقوى او بغير لفظها. المهم ان يأتي بمعناها فلو انه قال آ اطيعوا الله ولا تعصوه فان هذا وصية بالتقوى حتى ولو
حتى ولو لم يقل اتقوا الله - 00:02:43
كذلك من شروط صحة الخطبتين ان تكون باللغة العربية مع القدرة على ذلك. فاما اذا عجزوا تصح بالاعجمية اما اذا كانوا قادرين
على الاتيان اما اذا قدر على الاتيان بالخطبة باللغة العربية فلا تصح الا بالعربية - 00:03:00
ولعل مرادهم يحط خط تحت كلمة لعل ولعل مرادهم بذلك اركان الخطبة التي هي حمد الله والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلمهم
قراءة اية والوصية بتقوى الله. اما ما سوى ذلك مما يزيد على الاركان فيحتمل فيما يظهر من كلامهم يحتمل ان - 00:03:21
انه لا بأس بذكره بغير العربية نعم كذلك من شروط الخطبتين حضور اربعين ممن ذكر والمقصود بقوله ممن ذكر يعني من اهل
وجوبها حضور اربعين من اهل وجوبها اه فلو ان الخطيب بدأ الخطبة - 00:03:41
من غير حضور اربعين. كان العدد مثلاً ثلاثين. وخطب الخطبتين. فلما اقيمت الصلاة حضر تتمة الاربعين فهل تصح الصلاة؟ نقول لا ما

تصح الصلاة ليش؟ لان الخطبة لم تصح ومن شروط صحة الخطبة - 00:04:04

ان يحضرها اربعون من اهل وجوبها واذا لم يحضرها اربعون من اهل وجوبها لم تصح الخطبة واذا لم تصح الخطبة لم تصح صلاة

الجمعة لان من شرط صحة صلاة الجمعة تقدم خطبتين قال كذا تقدم - 00:04:19

لخطبتين هذا ما يتعلق بدرسنا اليوم ونسأل الله سبحانه وتعالى ان يوفقنا للعلم النافع والعمل الصالح وصلى الله وسلم على نبينا

محمد وعلى اله وصحبه اجمعين والحمد لله رب العالمين - 00:04:32